.

64 وبه عن ابن عمر أن عمر قال لا يصدرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت .

قال مالك وذلك فيما نرى وا أعلم لقوله ثم محلها إلى البيت العتيق محل الشعائر وانقضاؤها إلى البيت العتيق .

65 وبه عن ابن عمر أنه كان إذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى ولم يتكلم